

الشيخ علي حسن غلوم

زينة الحياة



زينة الحياة

الشيخ علي حسن غلوم

مقدمة

الحمد لله الأول بلا أول كان قبله والآخر بلا آخر يكون بعده، ابتدع بقدرته الخلق ابتداءً واخترعه على مشيئته اختراعاً، ثم ضرب له في الحياة أجلاً موقتاً ونصب له أمداً محدوداً موقتاً، يتخطى إليه بأيام عمره ويزهقه بأعوام دهره، حتى إذا بلغ أقصى أثره واستوعب حساب عمره قبضه إلى ما ندبه إليه من موفور ثوابه أو محذور عقابه ليجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى عدلاً منه تقدست أسماؤه وتظاهرت آلاؤه. ثم الصلاة والسلام على خير الأنام محمد المصطفى صفي الله من عباده وإمام الرحمة وقائد الخير ومفتاح البركة، وعلى آله الطاهرين محال معرفة الله ومساكن ذكره ومظهري أمره ونهيه الذين اختارهم الله واجتباهم وطهرهم وتطهروا.

سعادة كبيرة تغمر الإنسان عندما يتلقى نبأ ولادة مولود له، وسعادة أخرى يشعر بها حين يرى مولوده وهو مغمض العينين يغط في نوم عميق وقد احتضنته أمه بكل حنان فسلم أمره لها بانتظار ما تحمله الأيام له بخلوها ومرها، وبما سيفيضه عليه والداه من حب ورعاية وتربية.

وما أسعد الوالدين بهذا القادم الجديد الذي يحمل معه الخير والبركة والرزق والبهجة، فبهجة الحياة لا تكتمل من دون الأبناء، وهم حقاً زينة الحياة كما قال سبحانه (**المال والبنون زينة الحياة الدنيا**) الكهف / ٤٦ .

وقد جعلهم الله تعالى أمانة بين يدي الوالدين، فإن أحسنوا إليهم بحسن التربية والرعاية كانت المثوبة، وإن أساءوا تربيتهم استوجبوا العقوبة، ومن سنة الحياة أن يكون خير ما يخرج به الإنسان من حصاد عمله في هذه الدنيا ابن مؤمن بار يشكل لبنة أخرى في بناء المجتمع الإنساني السائر نحو الله سبحانه وتعالى، لذا كان دعاء النبي إبراهيم وابنه إسماعيل (ع): (**ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك**) البقرة / ١٢٨ ، ودعاء النبي زكريا (ع): (**رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء**) آل عمران / ٣٨ ، ودعاء المؤمنين: (**والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماماً**) الفرقان / ٧٤ .

وتبدأ هذه المهمة العظيمة - مهمة تربية الأبناء - باختيار الزوجة الصالحة كما جاء في الحديث النبوي الشريف [**اختاروا لنطفكم فإن الخال أحد الضجيعين**] المجلسي: بحار الأنوار ج ١-٣ ص ٢٣٦ ح ٢٨ ، ثم مدى التزام الزوجين بأحكام الجماع والحمل والولادة وآدابها، حتى إذا ولد المولود على الفطرة كان أبواه . علاوة على عاملي الوراثة والبيئة . هما المقرران الرئيسيان لمدى صلاح ابنهما أو فساده.

وهذا المختصر يهدف إلى بيان جملة من أهم الأحكام والآداب المرتبطة بالحمل ومقدماته وبالولادة وما يستتبعها من نفاس ورضاع وشئون المولود. ولم أحاول هنا أن أعتمد على رأي فقهي دون آخر، بل رأيت أن أنتقي مجموعة من المسائل الواردة في الكتب الفقهية المختلفة لأتمكن من الإحاطة بالموضوع بما يخدم البحث والقارئ العزيز. كما ينبغي التنبيه إلى أنه لم يثبت استحباب أو كراهية كل المستحبات والمكروهات والآداب الواردة هنا، لذا فإنه يؤتى بها برجاء المطلوبة.

أسأل الباري عز وجل أن يكون هذا الجهد مفيداً نافعاً ومعيناً للوالدين بإذنه ومشيئته وأن يجعله عملاً مقبولاً خالصاً لوجهه الكريم إنه على كل شيء قدير .

علي حسن غلوم

الكويت - شهر رمضان / ١٤٢٠

استحباب الإنجاب

وردت في الشريعة المقدسة نصوص عديدة تؤكد على استحباب الإنجاب وطلب الولد، وكرهية التزويج بالمرأة العاقر، ومن بين تلك النصوص:

١- قال تعالى (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفى عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم) البقرة / ١٨٧. تختانون أي تخونون بمعصية الله سراً. تتحدث الآية الشريفة عن حكم الجماع ليلة الصيام، ويذهب البعض إلى أن هذه الممارسة كانت في البدء محرمة، ثم نزلت هذه الآية لتشريع حلية هذا العمل، ويذهب آخرون إلى أن الآية نزلت لتزيل من أذهان المسلمين فهماً خاطئاً لحكم الصيام، حيث تصوروا حرمة الجماع ليلة الصيام، فنفت الآية ذلك. وعلى كل حال تكمل الآية الخطاب للمسلمين قائلة (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم) وهذا علاوة على تأكيد حلية الجماع ليلة الصيام يتضمن أمراً آخر وهو " طلب الولد والإنجاب ".

يقول المرحوم السيد الطباطبائي في تفسير هذه الآية: [والمراد بابتغاء ما كتب الله هو: طلب الولد الذي كتب الله سبحانه ذلك على النوع الإنساني عن طريق المباشرة وفطريهم على طلبه بما أودع فيهم من شهوة النكاح والمباشرة، وسخرهم بذلك على هذا العمل، فهم يطلبون بذلك ما كتب الله لهم وإن لم يقصدوا ظاهراً إلا ركوب الشهوة ونيل اللذة، كما أنه تعالى كتب لهم بقاء الحياة والنمو بالأكل والشرب وهو المطلوب الفطري وإن لم يقصدوا بالأكل والشرب إلا الحصول على لذة الذوق والشبع والري، فإنما هو تسخير إلهي] الطباطبائي: تفسير الميزان ج ٢ تفسير الآية ١٨٧ من سورة البقرة.

٢- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [أكثروا الولد أكثر بكم الأمم غداً] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ - باب ١ - ح ٨ .

٣- وعنه (ص) أنه قال: [الولد الصالح ريحانة من الله قسمها بين عباده، وإن ريحانتي من الدنيا الحسن والحسين سميتهما باسم سبطين من بني إسرائيل شبراً و شبيراً] نفس المصدر باب ٢ ح ١ .

٤- وعنه (ص) أنه قال: [مرّ عيسى ابن مريم (ع) بقبر يعذب صاحبه، ثم مر من قابل فإذا هو لا يعذب، فقال: يا رب، مررت بهذا القبر عام أول وهو يعذب، ومررت به العام فإذا هو ليس يعذب؟ فأوحى الله إليه أنه أدرك له ولد صالح، فأصلح طريقاً وآوى يتيماً، فلهذا غفرت له بما عمل ابنه. ثم قال رسول الله (ص): ميراث الله عز وجل من عبده المؤمن ولد يعبد من بعده ثم تلا آية زكريا: (رب هب لي من لدنك ولياً يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضياً) [نفس المصدر باب ٢ ح ٥ .

٥- وعن الإمام محمد الباقر (ع) أنه قال: [من سعادة الرجل أن يكون له الولد يعرف فيه شبهه وخلقه وخلقه وشمائله] نفس المصدر باب ١ ح ٦ .

٦- وعن الإمام موسى الكاظم (ع) أنه قال: [إن الله إذا أراد بعبد خيراً لم يمه حتى يريه الخلف] نفس المصدر باب ١ ح ١٠ .

٧- وعن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [ألا أخبركم بشرّ نسائكم؟ قالوا : بلى يا رسول الله، قال: إن من شر نسائكم العقيم الحقود التي لا تتورع من قبيح، المتبرجة إذا غاب عنها بعلها، الحصان مع بعلها التي لا تسمع قوله ولا تطيع أمره، إذا خلا بها بعلها تمنعت عليه تمنع الصعب عند ركوبها، ولا تقبل منه عذراً ولا تغفر له ذنباً] المجلسي: بحار الأنوار ج ١٠٠ ص ٢٣٩ ح ٥١ . تمنع الصعبة عند ركوبها: أي كالفرس غير المروضة التي يصعب التعامل معها.

الدعاء لطلب الولد

قد يُحرّم بعض الأزواج من الذرية، وتتوق أنفسهم لذلك، وهذه جملة من الأدعية والأذكار والأعمال المروية عن أهل بيت العصمة يؤتى بها رجاءً لعل الله سبحانه وتعالى يحدث أمراً فتقر عيونهم بالذرية الصالحة، وتهنأ نفوسهم بحصول مرادهم:

١- عن الإمام الحسن بن علي (ع) أنه وفد على معاوية، فلما خرج تبعه بعض حبابه وقال: [إني رجل ذو مال ولا يولد لي، فعلمني شيئاً لعل الله أن يرزقني ولداً]. فقال: عليك بالاستغفار، فكان يُكثر من الاستغفار حتى ربما استغفر في اليوم سبعمائة مرة، فولد له عشرة بنين. فبلغ ذلك معاوية فقال: هلاً سألتك مم قال ذلك؟ فعاد إليه فوفده وفدة أخرى، فسأله الرجل فقال: ألم تسمع قول الله عز وجل في قصة هود (ويزدكم قوة إلى قوتكم) وفي قصة نوح (ويمدكم بأموال وبنين) [العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ١٠ ح ٤ .

والإمام يشير هنا إلى قوله تعالى (ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدراراً ويزدكم قوة إلى قوتكم ولا تتولوا مجرمين) هود / ٥٢ ، وقوله تعالى (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفاراً * يرسل السماء عليكم مدراراً * ويمدكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً) نوح / ١٢٠ .

٢- وعن الإمام علي بن الحسين السجاد (ع) أنه قال لبعض أصحابه [قل في طلب الولد: "رب لا تذرنني فرداً وأنت خير الوارثين، واجعل لي من لدنك ولياً يرثني في حياتي ويستغفر لي بعد موتي، واجعله خلقاً سوياً، ولا تجعل للشيطان فيه نصيباً. اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك إنك أنت الغفور الرحيم" سبعين مرة، فإنه من أكثر من هذا القول رزقه الله ما تمنى من مال وولد، ومن خير الدنيا والآخرة، فإنه يقول (استغفروا ربكم إنه كان غفاراً * يرسل السماء عليكم مدراراً * ويمدكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً) [العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٨ ح ٤ .

٣- وعن الإمام محمد الباقر (ع) أنه قال [إذا أبطأ على أحدكم الولد فليقل: " اللهم لا تذرنني فرداً وأنت خير الوارثين وحيداً وحشاً فيقصر شكري من تفكري، بل هب لي عاقبة صدق ذكوراً وإنثاءً، أنس بهم من الوحشة، واسكن إليهم من الوحدة، وأشركك عند تمام النعمة، يا وهاب يا عظيم يا معظم، ثم أعطني في كل عافية شكراً حتى تبلغني منها رضوانك في صدق الحديث وأداء الأمانة ووفاء بالعهد "] نفس المصدر باب ٨ ح ١ .

٤- وعن الحارث النضري أنه قال للإمام جعفر الصادق (ع): [إني من أهل بيت قد انقضوا وليس لي ولد. قال: أدع وأنت ساجد " رب هب لي من لدنك ولياً، رب لا تذرنني فرداً وأنت خير الوارثين " . قال: فولد لي علي والحسين] نفس المصدر ح ٢

٥- وعنه (ع): [من أراد أن يُحبل له فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيهما الركوع والسجود ثم يقول: " اللهم إني أسألك بما سألك به زكريا يا رب لا تذرنني فرداً وأنت خير الوارثين. اللهم هب لي ذرية طيبة إنك سميع الدعاء . اللهم باسمك استحللتها، وفي أمانتك أخذتها فإن قضيت في رحمها ولداً فاجعله مباركاً، ولا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا نصيباً "] نفس المصدر باب ٩ ح ١ .

٦- وعن سعيد بن يسار قال: قال رجل لأبي عبد الله (ع): [لا يولد لي. فقال: استغفر ربك في السحر مائة مرة، فإن نسيته فاقضه] نفس المصدر باب ١٠ ح ٣ .

٧- وروي عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه شكا إليه رجل أنه لا يولد له فقال له: [إذا جامعته فقل: " اللهم إن رزقتني ولداً سميت محمدًا " . ففعل ذلك فرزق] نفس المصدر باب ١٤ ح ٧ .

٨- وعن محمد بن عمر في حديث أنه قال لأبي الحسن (ع): [ولد لي غلام . فقال: سميت؟ قلت: لا ، قال: سمّه علياً، فإن أبي كان إذا أبطأت عليه جارية من جواريه قال لها: يا فلانة انوي علياً فلا تلبث أن تحمل فتلد غلاماً] نفس المصدر باب ١٤ ح ٦ .

٩- عن هشام بن إبراهيم أنه شكا إلى أبي الحسن (ع) سقمه وأنه لا يولد له، فأمره أن يرفع صوته بالأذان في منزله. قال: [ففعلت، فأذهب الله عني سقمي وكثر ولدي] نفس المصدر باب ١١ ح ١ .

وهذه مجموعة من المسائل الشرعية المرتبطة بأحكام العقم والحمل وكشف العورة وغيرها من الأمور المرتبطة بذلك:

١. ليس للزوج الحق في إجبار زوجته على عدم الإنجاب دون رضاها . الخوئي : صراط النجاة ج ١ م ٩٩٠ بتصرف .
٢. يجوز للمرأة أن تمتنع عن الإنجاب دون رضا زوجها . نفس المصدر م ٩٩١ بتصرف .
٣. لا يجوز للمرأة أن تعرض نفسها على الطبيب أو الطبيبة لفحصها لغرض طلب الولد بكشف العورة ما لم تضطر للعلاج ضرورة ملحة . نفس المصدر ج ٢ م ٩٦٧ بتصرف .
٤. لا بأس بالتلقيح الصناعي الذي يحصل في الأنابيب بواسطة الجمع بين مائي الزوج والزوجة، ما لم يلزم محرماً مثل كشف الزوجة لعورتها لغير الزوج . نفس المصدر ج ٣ م ٨١١ بتصرف .
٥. لا يجوز كشف العورة لإجراء التلقيح الصناعي الذي يجريه الطبيب بين زوج وزوجته إلا إذا كانت هناك ضرورة ملحة تدعو إلى الإنجاب، وتوقف ذلك على كشف العورة . ومن موارد الضرورة أن يكون الصبر على عدم الإنجاب حرجياً على الزوجين بحد لا يتحمل عادة . السيستاني: الفقه للمقربين م ٤٣٥ بتصرف .
٦. يحق للمرأة المصابة بالعقم كشف عضوها التناسلي لغرض العلاج إذا كانت هناك ضرورة تلجؤها إلى الإنجاب أو أن عدم الإنجاب يوقعها في الحرج الرافع للتكليف . نفس المصدر م ٥٠٢ بتصرف .
٧. يجوز للزوج إخراج المني بالاستمناء بداعي الفحص لدى الطبيب مع عدم التمكن من إخراج المني بالطريق الشرعي إذا كان مضطراً في ذلك . الخوئي: صراط النجاة ج ١ م ٩٨٧ بتصرف .
٨. عند تلقيح مني الزوج ببويضة الزوجة خارجياً . في الأنابيب . تتكون عدة أجنة، فلا بأس حينئذ من إتلاف تلك الأجنة ، ولا يجب زرعها كلها في رحم الأم، ولا دية على أحد، لأن المحرم هو إتلاف الجنين فيما إذا كان في الرحم، أما في خارجه فلا دليل على حرمة إتلافه . نفس المصدر م ٩٦٥ بتصرف .

من أراد أن يرزق الولد الذكر

كل طفل يضاف على البيت بهجة وسعادة، ذكراً كان أو أنثى، ولكن قد يود بعض الآباء أن يرزقهم الله تعالى مولوداً ذكراً يكون لهم عوناً في الكبر، ويحمل اسم أبيه وعائلته، فيخلد بذلك ذكراه إلى أن يشاء الله سبحانه وتعالى. وقد دلت بعض الروايات الشريفة على الإتيان ببعض الأعمال والأذكار التي قد يكون من شأنها استجابة الله تعالى للدعاء ومن بينها:

١- عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [إذا كان بامرأة أحدكم حمل فأتى لها أربعة أشهر فليستقبل بها القبلة وليقرأ آية الكرسي وليضرب على جنبها وليقل: " اللهم إني قد أسميته محمداً " فإنه يجعله غلاماً، فإن وفى بالاسم بارك الله فيه، وإن رجع عن الاسم كان لله فيه الخيار، إن شاء الله أخذه، وإن شاء تركه] [العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ١٤ ح ٢ .

٢- عن الحسن بن سعيد أنه دخل على أبي الحسن الرضا (ع) فقال له ابن غيلان: [بلغني أن من كان له حمل فنوى أن يسميه محمداً ولد له غلام. ثم سماه علياً فقال: علي محمد، ومحمد علي شيئاً واحداً. فقال: من كان له حمل فنوى أن يسميه علياً ولد له غلام. قال: إني خلفت امرأتي وبها حمل فادع الله أن يجعله غلاماً، فأطرق إلى الأرض طويلاً ثم رفع رأسه فقال له: سمّه علياً فإنه أطول لعمره. ودخلنا مكة فوافانا كتاب من المدائن أنه ولد له غلام] [نفس المصدر باب ١٤ ح ١ .

فضل المولودة الأنثى

نظرة كثير من الشعوب - في الماضي والحاضر - إلى المولودة الأنثى نظرة سلبية، وهي وإن تفاوتت من حيث الشدة والضعف، ومن حيث الأسباب وردود الفعل، إلا أنها اتفقت على التشاؤم والنفور. وقد عبّر القرآن الكريم عن ذلك تارة بقوله سبحانه (وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم) النحل / ٥٨ ، وتارة أخرى بقوله تعالى (وإذا الموءودة سئلت * بأي ذنب قتلت) التكاثر / ٨ . وجاء الإسلام العظيم ليؤكد على إنسانية الأنثى وحققها في الحياة كما الرجل تماماً. وأن التمايز بينهما ما هو إلا بهدف ضمان استمرارية الحياة، وأن لكل دوره في تكامل الحياة البشرية، وأن الأفضلية بين البشر عموماً . ذكوراً وإناثاً . إنما مداره التقوى (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير) الحجرات/ ١٣ ، ولذا جعل من الأنثى المتقية مضرِباً للمثل للرجال والنساء على حد سواء، كما جعل الذكر المتقي مضرِباً للمثل لهما، قال تعالى (وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين) التحريم / ١١ .

هذا علاوة على نصوص كثيرة تؤكد ما للمولودة الأنثى من أثر طيب في حياة الأسرة وعلى الوالدين في المدى القريب والبعيد، وعلى المستويين الدنيوي والأخروي، ومن بينها:

- ١- قال تعالى في شأن مولاتنا فاطمة الزهراء (ع) [إنا أعطيناك الكوثر] الكوثر / ١ ، فلاحظ كيف أن الزهراء (ع) هي الخير الكثير إذ نسلت منها الذرية الطاهرة المتمثلة في الأئمة المعصومين (ع) وأبنائهم الذين ملئوا الدنيا علماً نافعاً وعملاً صالحاً.
- ٢- قال تعالى في شأن السيدة مريم (ع) [فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبتها نباتاً حسناً وكفلها زكريا كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً قال يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب * هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء] آل عمران / ٣٧ . ٣٨ . فإله سبحانه أولى عناية خاصة بهذه السيدة الجليلة، حتى أن نبياً كريماً يعجب بمقامها وشخصيتها فيتمنى الذرية الطيبة على أثر ذلك.
- ٣- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات وجبت له الجنة. فقيل: يا رسول الله واثنيتين؟ فقال: واثنيتين. فقيل: يا رسول الله وواحدة؟ فقال: وواحدة] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٤ ح ٣ .
- ٤- وروي أنه أتى رجل وهو عند النبي (ص) فأخبر بمولود أصابه، فتغير وجه الرجل، فقال له النبي (ص): [مالك؟ فقال: خير. فقال: قل. قال: خرجت والمرأة تمخض فأخبرت أنها ولدت جارية. فقال النبي (ص): الأرض تقلها والسماء تظللها والله يرزقها وهي ريحانة تشمها ..] نفس المصدر باب ٥ ح ٢ .
- ٥- وعنه (ص) أنه قال: [نعم الولد البنات، ملطقات مجهزات مؤنسات مباركات مفلّيات] نفس المصدر باب ٤ ح ٤ . لعل (مفلّيات) كناية عن اهتمامهن بالنظافة.
- ٦- وعنه (ص) [من دخل السوق فاشترى تحفة فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاييج، وليبدأ بالإناث قبل الذكور، فإن من فرح ابنته فكأنما أعتق رقبة من ولد إسماعيل، ومن أقر بعين ابن فكأنما بكى من خشية الله، ومن بكى من خشية الله أدخله الله جنات النعيم] نفس المصدر النكاح ١٥ باب ٢ ح ١ . والتحفة هي الهدية.

- ٧- عن الجارود بن المنذر قال: [قال لي أبو عبد الله (ع): بلغني أنه ولد لك ابنة فتسخطها، وما عليك منها؟! ريحانة تشمها وقد كفيت رزقها . وكان رسول الله (ص) أبا بنات] نفس المصدر النكاح ١٤ باب ٥ ح ٣ .
- ٨- عن عمر بن يزيد أنه قال لأبي عبد الله (ع) [إن لي بنات. فقال: لعلك تتمنى موتهن؟! أما إنك إن تمنيت موتهن ومتن لم توجر يوم القيامة ولقيت ربك حين تلقاه وأنت عاص] نفس المصدر باب ٦ ح ١ .
- ٩- وعنه (ع) أنه قال [البنات حسنات، والبنون نعمة، والحسنات يثاب عليها، والنعمة يسأل عنها] نفس المصدر باب ٥ ح ٧ .
- ١٠- تزوج رجل من أصحاب الصادق (ع) فقال له: [كيف رأيت؟ فقلت: ما رأى رجل من خير في امرأة إلا وقد رأيت فيها، ولكن خانتني. فقال: وما هو؟ قلت: ولدت جارية. فقال: لعلك كرهتها؟ إن الله عز وجل يقول (آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا)] نفس المصدر باب ٥ ح ١ .

آداب الجماع

جاءت مجموعة من الروايات بجملة من آداب النكاح استحباباً وكراهة، وجمعها بعض الفقهاء أعلى الله مقامهم في صورة نص فقهي فقال:

يستحب عند الجماع:

. الوضوء

. والاستعاذة

. والتسمية

. وطلب الولد الصالح السوي

. والدعاء بالمأثور وهو أن يقول: " بسم الله وبالله، اللهم جَنِّبني الشيطان وجَنِّب الشيطان ما رزقتني " أو يقول " اللهم بأمانتك أخذتها " إلى آخر الدعاء السابق، أو يقول " بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو بديع السماوات والأرض. اللهم إن قضيت مني في هذه الليلة خليفة، فلا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا نصيباً ولا حظاً، واجعله مؤمناً مخلصاً مصفًى من الشيطان ورجزه جلّ ثناؤه "

. وأن يكون في مكان مستور

. ويستحب الجماع ليلة الاثنين والثلاثاء والخميس والجمعة ويوم الخميس عند الزوال ويوم الجمعة بعد العصر

. ويستحب عند ميل الزوجة إليه

يكره الجماع:

. ليلة خسوف القمر

. ويوم كسوف الشمس

. وفي الليلة واليوم الذين تكون فيهما الرياح السوداء والصفراء والحمراء

. واليوم الذي فيه الزلزلة

. بل وفي كل يوم أو ليلة حدث فيه آية مخوفة

. وكذا يكره عند الزوال

. وعند غروب الشمس حتى يذهب الشفق

. وفي المحاق

. وبعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس

. وفي أول ليلة من كل شهر إلا في الليلة الأولى من شهر رمضان فإنه يستحب فيها

. وفي النصف من كل شهر

. وفي السفر إذا لم يكن عنده الماء للاغتسال

. وبين الأذان والإقامة

. وفي ليلة الأضحي

. ويكره في السفينة

. ومستقبل القبلة ومستدبرها

. وعلى ظهر الطريق

. والجماع وهو عريان

. وعقيب الاحتلام قبل الغسل أو الوضوء

. والجماع وهو مختضب أو هي مختضبة

- . وعلى الامتلاء (أي الشبع من الطعام)
- . والجماع قائماً
- . وتحت الشجرة المثمرة
- . وعلى سقوف البنيان
- . وفي وجه الشمس إلا مع الستر
- . ويكره أن يجامع ١٦ من ينظر إليه ولو الصبي الغير المميز
- . وأن ينظر إلى فرس : حال الجماع
- . والكلام عند الجماع إلا بذكر الله تعالى
- . وأن يكون معه خاتم فيه ذكر الله أو شيء من القرآن

انظر : اليزدي: العروة الوثقى ج ٢ النكاح م ١٠

وقد عقب أحد الفقهاء — حفظه الله — على ذلك بعد ذكر بعض الروايات المستدل بها في هذا الشأن بقوله: [ويشكل الحكم بالكراهة بمثل هذه الأخبار الضعاف، نعم لا بأس بالإتيان بها رجاء، كما أنه قد يستفاد من بعض النواهي أنها إرشادية كنواهي الطبيب للمريض التي ليست لها علاقة بالشريعة، وعلى هذا الأساس ينبغي أن تدرس هذه الأمور على أساس الواقع والدراسات العلمية من جهة، ودراسة السند والدلالة من جهة أخرى، لأنه قد يلاحظ أن كثيراً من الناس لا يصابون ببعض هذه الأشياء] ثم قال: [ولا يخفى أن عمل المشهور من القدامى بمضامين هذه الروايات التي أكثرها من الضعاف لا يجبر ضعفها لاحتمال استنادهم إلى قاعدة التسامح] فضل الله: كتاب النكاح ج ١ ص ٣٢٠٢٩.

هذا علاوة أن كراهة الجماع في بعض الموارد السابقة قد يكون ناشئاً من كون تلك الأوقات مفضلة للعبادة، كوقت الزوال وعند الغروب وبين الطلوعين.

. وهذه بعض الروايات في آداب الجماع:

١- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يجعلها] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١ باب ٥٦ ح ٢.

٢- وعن الإمام جعفر الصادق (ع) أنه قال: [إن أحدكم ليأتي أهله فتخرج من تحته فلو أصابت زنجي ١٧ ت به، فإذا أتى أحدكم أهله فليكن بينهما ملاعبة فإنه أطيب للأمر] نفس المصدر باب ٥٦ ح ٣.

لا شك أنه من الخطورة بمكان على نفسية وسلوك الزوجة أن تحرم من حالة الإشباع الجنسي من قبل زوجها، فهي تمتلك من المشاعر والأحاسيس والحاجة الجنسية ما يملكه الرجل، بل وفي بعض الروايات الشريفة أن الشهوة عند المرأة قد تكون أشد منها عند الرجل أحياناً، الأمر الذي أكدته الدراسات العلمية والطبية. وفي المقابل فإن عدم إشباع هذه الرغبة عندها خاصة عندما تمتلك الزوج حالة من الأنانية في الجماع بحيث لا يفكر إلا بإشباع رغبته وشهوته والتي سرعان ما تنتقصي على خلاف الحال عند المرأة التي تحتاج إلى الملاعبة والتمهيد، كما يتأخر بلوغها للذروة الجنسية قياساً بالرجل، وكل ذلك يؤدي إلى آثار نفسية وسلوكية سلبية عليها وعلى حياتها الزوجية لدرجة إصابتها بالبرود الجنسي أو لجوئها إلى وسائل غير شرعية في هذا الطريق. ونظراً لذلك كله نجد الأحاديث الشريفة تؤكد أن من آداب الجماع الملاعبة والتمهيد والسعي لإشباع الرغبة الجنسية عند الزوجة واستحباب جماعها عند ميلها هي لذلك.

٣- وعنه (ع) أنه قال: [قال رسول الله (ص): والذي نفسي بيده لو أن رجلاً غشي امرأته وفي بيت صبي مستيقظ يراهما ويسمع كلامهما ونفسهما ما أفلح أبداً، إن كان غلاماً كان زانياً أو جارية كانت زانية. وكان علي بن الحسين (ع) إذا أراد أن يغشى أهله أغلق الباب وأرخى الستور وأخرج الخدم] نفس المصدر باب ٦٧ ح ٢ .

والدراسات العلمية تؤكد على الأثر النفسي والسلوكي السلبي لمثل ذلك على الأطفال، بل وأثره على البلوغ المبكر عندهم بحيث تترتب عليه آثار قد تكون خطيرة [لقد أوصى الإسلام في منهجه التربوي الآباء والأمهات بالامتناع عن إثارة الغريزة الجنسية عند الأطفال بالمناظر المهيجة والعبارات المشينة، ويهدف من وراء ذلك كله إلى مساهمة قانون الفطرة وضمور الميل الجنسي عند الأطفال حتى يحين وقت نضوجه. وقد عرفنا أن المنهج التربوي الصحيح هو الذي يساير الفطرة في قوانينها ويساعد على إبقاء الميل الجنسي عند الأطفال مجمداً ومستوراً. وقد روعي هذا الأمر في الروايات المتقدمة مراعاة تامة] الفلسفي: الطفل بين الوراثة والتربية ج ١ ص ٢٧٥ . ٢٧٦ .

كما جاء أنه [يعتبر البلوغ المبكر مرضاً يجلب الوبال على الفرد وعلى المجتمع، نشير فيما يلي إلى بعض أضراره على الفرد وعلى المجتمع: قد يؤدي هذا الأمر إلى تمهيد الطريق للأمراض الجنسية والشذوذ والحمل غير المنتظم، الضعف العام في الجسم والضعف العقلي، في بعض الحالات قد يفقد الشخص شهيته. في الجانب النفسي قد يظهر عليه الاضطراب. في المراحل المتقدمة من المرض عند الفتيات وفي حالة وجود الغدة التناسلية يصبح المبيض صغيراً وذا تجاويف ويختل عمل المجاري التناسلية، وليس بإمكان الشخص مطابقة سلوكه الجنسي مع القيم والأخلاق السائدة في مجتمعه] قائمي: الأسرة ومساائل الجنس ص ٢٤١ . ٢٤٢ مع الاختصار والتصرف .

٤- وعنه (ع) عن أبيه عن آبائه (ع) في حديث المناهي قال: [نهى رسول الله (ص) أن يجامع الرجل أهله مستقبل القبلة وعلى ظهر طريق عامر، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين]. قال صاحب الوسائل تعقيباً على الخبر [أقول: يمكن تخصيص اللعن بوجود الناظر واحتقار القبلة والله أعلم] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١ باب ٦٩ ح ٣ .

٥- وعن النبي الأكرم (ص) أنه قال في جملة وصاياه لعلي (ع): [يا علي، إذا حملت امرأتك فلا تجامعها إلا وأنت على وضوء، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون أعمى القلب بخيل اليد] نفس المصدر باب ١٥٠ ح ١ .

ثواب الأم الحامل

كرم الله عز وجل الإنسان، ذكره وأنثاه، وجعل لكل منهما سبل خير يسلكانها، فجعل سعي الرجل لكسب الرزق وتأمين العيشة الكريمة له ولعاليه جهاداً في سبيله، وجعل قيام المرأة بدورها في الأسرة بالرعاية والتربية جهاداً في سبيله، بل جعل قيمة الدور المناط بها أعلى بمراتب تجاه أبنائها من الدور الذي يقوم به الأب، الأمر الذي نلاحظه في الحديث التالي المروي عن النبي الأكرم

(ص) أنه جاء إليه رجل فقال: [يا رسول الله، من أبر؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك.]
قال: أباك [العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٩٤ ح ١ .

وقد اعتبر الشارع المقدس أن الحمل لحد ذاته مهمة شاقة تتحملها الأم وهي سعيدة راضية شاكرة ربها على هذه النعمة الموهوبة، فقد روي أن رجلاً جاء إلى رسول الله (ص) فقال: [إن والدتي بلغها الكبر، وهي عندي الآن، أحملها على ظهري وأطعمها من كسبي، وأميط عنها الأذى بيدي، وأصرف عنها مع ذلك وجهي استحياء منها وإعظاماً لها، فهل كافأتها؟ قال (ص): لا، لأن بطنها كانت لك وعاء، وثديها كان لك سقاء، وقدمها لك حذاء، ويدها لك وقاء، وحجرها لك جِواء، وكانت تصنع ذلك وهي تمنى حياتك، وأنت تصنع هذا بها وتحب مماتها] دستغيب: الذنوب الكبيرة ج ١ ص ١٤٥ .

لذا كان هذا الحمل الموصوف في الآية الشريفة: (ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن) نعمان / ١٤، ذا قيمة عبادية، ففي سنة المعصومين (ع) أنه:

١ . عن أبي عبد الله (ع) أن رسول الله (ص) قال: [أيما امرأة دفعت من بيت زوجها شيئاً من موضع إلى موضع تريد به صلاحاً نظر الله إليها، ومن نظر الله إليه لم يعذبه. فقالت أم سلمة: يا رسول الله، ذهب الرجال بكل خير، فأبي شيء للنساء المساكين؟ فقال (ص): بلى، إذا حملت المرأة تكون بمنزلة الصائم القائم المجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، فإذا وضعت كان لها من الأجر ما لا يدري أحد ما هو لعظمه، فإذا أرضعت كان لها بكل مصة كعدل عتق محرّر من ولد إسماعيل، فإذا فرغت من رضاعته ضرب ملك كريم على جنبها وقال: استأنفي العمل فقد غفر لك] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٦٧ ح ١ .

٢- عن زيد بن علي عن آبائه (ع) قال: [ذكر رسول الله (ص) الجهاد، فقالت امرأة: يا رسول الله، ما للنساء من هذا الشيء؟! فقال: بلى، للمرأة ما بين حملها إلى فطامها من الأجر كالمرايط في سبيل الله، فإن هلكت فيما بين ذلك كان لها مثل منزلة الشهيد] المجلسي: بحار الأنوار ج ١٠١ ص ٩٧ ح ٥٦ .

تغذية الأم الحامل

دور الأم في بناء الجنين يفوق دور الأب بكثير، فالأب يقوم بتلقيح البويضة بواسطة الحيوان المنوي لإيجاد الخلية الأولى للطفل، ثم ينتهي دوره المباشر في نماء الطفل الجسدي. ولا ننكر هنا تأثير الحيوان المنوي نفسه على طبيعة الجنين لاحقاً، فإن الحيوان المنوي المتكون من الغذاء يتأثر بما يتناوله الأب من طعام، فبعض الأطعمة والأشربة تؤثر إيجاباً أو سلباً كما أثبتته

الروايات الشريفة والدراسات العلمية، ومن ذلك ما روي عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال وقد نظر إلى غلام جميل: [ينبغي أن يكون أبو هذا الغلام أكل السفرجل] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٣١ ح ٢ .

وقال بعض الأطباء: [إذا كانت نطفة الأب مسمومة حين الاتصال الجنسي فإن الجنين يولد ناقصاً وعليلاً، وهذا التسمم ينشأ من تناول الأطعمة الفاسدة، أو معاقرة الخمرة. إذاً يجب الاجتناب عن الاتصال الجنسي حين التسمم والسكر بالخصوص] الفلسفي: الطفل بين الوراثة والتربية ج ١ ص ٨٧ . وقال: [يجب أن يكون الطعام الذي يتناوله الإنسان في الليلة التي يقصد فيها الاتصال الجنسي للتكاثر كاملاً حاوياً لفيتامين A بالخصوص] نفس المصدر .

وعلى الرغم من هذه الحقائق إلا أن الواقع أن الأم تتحمل حال الحمل مسؤولية كبيرة فيما يتعلق بالنماء الجسدي للطفل من خلال أمرين: الجانب الجسدي والجانب الروحي. وهذه جملة من الإرشادات الصحية الواردة في الكتب العلمية والطبية وبشكل مختصر جداً:

- ينبغي أن يكون الجو الذي تعيش فيه الحامل مشبعاً بالهدوء والاستقرار بعيداً عن الصخب، وعلى الزوج مراعاة ذلك وعدم إثارتها، فإن عدم مراعاة ذلك يؤدي إلى آثار نفسية وجسدية سلبية على الطفل، منها تخلّقه بسرعة الغضب وضعف القوى العقلية والفكرية، مع احتمال الإجهاض.
- ينبغي للحامل أن تتعرض للهواء النقي لأنه يمد جنينها بأمس ما يحتاج إليه من الأوكسجين في دم الأم لينال نصيبه منه.
- ضرورة الإكثار من النوم والاستجمام، وأقل ذلك ثمان ساعات يومياً، هذا علاوة على مزاولتها لأعمالها بنشاط بعد فترات الراحة والنوم.
- شرب الماء بكثرة والإقلال من المنبهات كالشاي والقهوة علاوة على تجنب التدخين.
- تجنب المسكرات كالخمرة والمخدرات.
- تناول الأم الغذاء الجيد مثل: اللبن، الحليب، الخضراوات والفواكه، وعدم الإفراط في تناول الدهون والنشويات.

القرشي: نظام الأسرة في الإسلام ص ٧٦ . ٨٢

وأما ما جاء في الأحاديث الشريفة فمنها:

١- عن أحدهم (ع) في المرأة الحامل أنه قال: [تأكل السفرجل، فإن الولد يكون أطيّب ريحاً وأصفى لوناً] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٣٢ ح ١ .

٢- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [أطعموا حبالكم اللبان، فإن الصبي إذا غذي في بطن أمه باللبان اشتد عقله، فإن يك ذكراً كان شجاعاً، وإن ولدت أنثى عظمت عجيزتها فتحظى عند زوجها] نفس المصدر باب ٣٤ ح ١ .

٣- وعن الإمام علي بن موسى الرضا (ع) أنه قال: [أطعموا حبالكم ذكر اللبان، فإن يكن في بطنه ٢٣ خرج زكي القلب عالماً شجاعاً، وإن تكن جارية حسن خلقها وخلقها وعظمت عجيزتها وحظت عند زوجها] نفس المصدر ح ٢ .

٤- وعن النبي (ص) أنه قال: [أطعموا المرأة في شهرها الذي تلد فيه التمر، فإن ولدها يكون حليماً نقياً] الطبرسي: مكارم الأخلاق ص ١٦٩ .

٥- وعن علي (ع) أنه قال: [ما تأكل الحامل من شيء ولا تتداوى به أفضل من الرطب، قال الله عز وجل لمريم (ع) (وهزي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً فكلي واشربي وقري عينا) ..] المجلسي: بحار الأنوار ج ٦٣ ص ١٢٨ ح ١٠ .

٦- وعن عمرو بن إبراهيم عن الخراساني . لعنه الإمام علي الرضا كما قال صاحب البحار . أنه قال: [أكل الرمان يزيد في ماء الرجل ويحسن الولد] نفس المصدر ص ١٦٤ ح ٤٦ . وتعبيره بـ (يحسن الولد) يحتمل أن يكون من خلال أكل الرجل للرمان مما يؤثر على نطفته، كما يحتمل أن تكون المرأة هي المقصودة من خلال أكلها للرمان ومن ثم تأثير هذا الطعام على الجنين، كما ورد عن الإمام جعفر الصادق (ع) أن أكل السفرجل على الريق له نفس التأثير.

أحكام فقهية للمرأة الحامل

١- اختلف الفقهاء في إمكانية اجتماع الحيض مع الحمل، فمنهم من ذهب إلى ذلك [الأقوى اجتماع الحيض والحمل حتى بعد استبانته، لكن لا يترك الاحتياط فيما يرى بعد أول العادة بعشرين يوماً إذا كان واجداً للصفات] الخوئي : منهاج الصالحين ج ١ م ٢١٤ . وقيل [الحيض يجتمع مع الإرضاع، وفي اجتماعه مع الحمل قولان، أقواهما ذلك وإن ندر وقوعه، فيحكم بحيضية ما تراه الحامل مع اجتماع الشرائط والصفات ولو بعد استبانة الحمل، لكن لا ينبغي ترك الاحتياط لو رأت بعد العادة بعشرين يوماً

بالجمع بين تروك الحائض وأعمال المستحاضة [الخميني: تحرير الوسيلة ج ١. ومنهم من نفى ذلك] أما المرأة الحامل فالأقرب فيها عدم اجتماع الحيض مع الحمل واعتبار الدم الذي تراه خلال حملها استحاضة، غير أن ما تراه من الدم إذا وافق شروط الحيض بأن كان في وقت عادتها، أو كان بصفات دم الحيض، لا سيما إذا رآته بعد عادتها بعشرين يوماً، فالأحوط استحباباً لها أن تجمع في فترة الدم بين أعمال المستحاضة وتروك الحائض [فضل الله: فقه الشريعة ج ١ م ٣٣٥ .

٢- الإجهاض من جملة المحرمات الكبيرة، فلا يجوز للأم أو غيرها الإجهاض إلا في حالات استثنائية، لذا قالوا: [لا يجوز إسقاط الحمل وإن كان نطفة وفيه الدية] الخوئي: منهاج الصالحين ج ٢ م ١٣٧٩ . ومن الحالات الاستثنائية ما ورد في العبارة التالية [لا يجوز إسقاط الحمل . وإن كان من سفاح . إلا فيما إذا خافت الضرر على نفسها من استمرار وجوده، فإنه يجوز لها حينئذ إسقاطه ما لم تلجه الروح، وأما بعد ولوج الروح فيه فلا يجوز الإسقاط مطلقاً. وإذا أسقطت الأم حملها وجبت عليها الدية، وكذا تجب الدية على الأب أو شخص ثالث كالطبيب لو باشر أحدهما الإسقاط] السيستاني: منهاج الصالحين النكاح م ٣٨٤ .

٣- إذا أجرى الطبيب عملية الإجهاض فسقط الجنين كانت الدية عليه. الخوئي: صراط النجاة ج ٢ م ١٢٦٤ بتصرف .

٤- إذا أسقطت المرأة جنينها بنفسها عمداً وجب عليها دفع الدية لأبيه أو غير أبيه من الورثة الشرعيين إلا إذا وهب الدية أصحابها، فلا شئ عليها حينذاك. نفس المصدر م ١٢٧٨ بتصرف .

٥- لو أجبر الزوج زوجته على إسقاط الحمل، فأسقطته بنفسها، وجبت الدية عليها لكونها المباشرة بالإسقاط، وعليهما الإثم. نفس المصدر م ١٢٨٠ بتصرف .

٦. لو اكتشف الأطباء أن الجنين مشوه أو أنه سوف لا يبقى حياً بعد ولادته إلا لفترة قصيرة، لم يجز إجهاضه أبداً، ولا يجوز للأم السماح للطبيب بإسقاطه، كما لا يجوز ذلك للطبيب. ولو باشر أحدهم الإسقاط فعليه الدية. السيستاني: الفقه للمغتربين م ٤٥١ بتصرف .

٧ - دية الجنين لو تعمد الإجهاض تختلف باختلاف الحالات:

أ . إذا ولج فيه الروح وكان بحكم المسلم الحر وكان ذكراً فديته ألف دينار مسكوك.

ب . إذا ولج فيه الروح وكان بحكم المسلم الحر وكان أنثى فديته خمسمائة دينار مسكوك.

ج . إذا اكتسى اللحم وتمت خلقته ذكراً كان أو أنثى فديته مائة دينار مسكوك.

د . لو لم يكتس اللحم وهو عظم فديته ثمانون ديناراً مسكوكاً.

هـ . المضغة ديتها ستون ديناراً مسكوكاً.

و . العلقه ديتها أربعون ديناراً مسكوكاً.

ز . النطفة إذا استقرت في الرحم ديتها عشرون ديناراً مسكوكاً.

الخميني: تحرير الوسيلة ج ٢ كتاب الديات بتصرف .

ملاحظة : دينار الذهب المسكوك يساوي (٣.٤٥٠ غراماً) من الذهب الخالص عيار (٢٤).

٨- الكفارة على الجاني في الجنين قبل ولوج الروح، ولا تجب الدية كاملة ولا الكفارة إلا بعد العلم بالحياة ولو بشهادة عادلين من أهل الخبرة، ولا اعتبار بالحركة إلا إذا علم أنها اختيارية، ومع العلم بالحياة تجب مع مباشرة الجناية. الخميني: تحرير الوسيلة ج ٢ كتاب الديات.

تسمية الحمل قبل الولادة

ورد في بعض الأحاديث استحباب تسمية الحمل قبل الولادة، ولو كان الجنين سقطاً، ومن ذلك:

١- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [سمّوا أسقاطكم، فإن الناس إذا دعوا يوم القيامة بأسمائهم تعلق الأسقاط بأبائهم فيقولون: لم تسمونا] وقد أثار هذا الأمر تساؤل أصحاب النبي (ص) فقالوا: [يا رسول الله هذا من عرفناه أنه ذكر سميناه بإسم الذكور، ومن عرفنا أنها أنثى سميناه باسم الإناث، رأيت من لم يستتب خلقه كيف نسميه؟ قال: بالأسماء المشتركة، مثل زائدة وطلحة وعنبسة وحمة] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٢١ ح ٢ .

٢- وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [سمو أولادكم قبل أن يولدوا، فإن لم تدروا أذكر أم أنثى فسموهم بالأسماء التي تكون للذكر والأنثى، فإن أسقاطكم إذا لقوكم في القيامة ولم تسموهم يقول السقط لأبيه: ألا سميتني؟! وقد سمى رسول الله (ص) محسناً قبل أن يولد] نفس المصدر باب ٢١ ح ١ .

لحظات الولادة

جعل الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان في رحم أمه يمر في مراحل تدريجية ينمو من خلالها حتى يصل إلى المرحلة التي يستطيع معها الخروج إلى هذه الحياة، والتكامل فيها جسدياً وروحياً. وتحدث القرآن الكريم عن مراحل النمو هذه وتصوير خلق الإنسان، فقال سبحانه: (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين * ثم جعلناه نطفة في قرار مكين * ثم خلقنا النطفة علقة * فخلقنا العلقة مضغة * فخلقنا المضغة عظاماً * فكسونا العظام لحماً * ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين) المؤمنون / ١٢، ١٤. وقال سبحانه: (هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء لا إله إلا هو العزيز الحكيم) آل عمران/٦، فإذا حان وقت الولادة، جعل الله سبحانه وتعالى رحم الأم وجميع جسدها مهياً بصورة تساعد في إتمام هذه المهمة.

وتعتبر لحظات الولادة بالنسبة للأم من اللحظات الصعبة، حيث تتحمل خلالها آلاماً مرهقة وشديدة يصعب وصفها وتحملها في الحالات الاعتيادية، ولكنها تهون بجانب رغبتها الملحة وعاطفتها الجياشة التي خلقها الله لها في أن يكون لها طفل، إذ تزول عنها كل الآلام وتتسى ما مرت به بمجرد أن تسمع الصياحات الأولى لوليدها، وهي في سبيل هذه الغريزة تستعذ ٢٩ مدة وتستسهل كل صعب.

وقد تحدث الإمام جعفر الصادق (ع) عن هذه المراحل وجليل خلق الله سبحانه وتعالى وبديعه وذلك ضمن الحديث المشهور بـ (توحيد المفضل) والذي أتى على شكل جواب من الإمام على التساؤل الذي طرحه المفضل بن عمرو حول الاستدلال على وجود الخالق ووحدانيته سبحانه وتعالى، يقول الإمام (ع) : [نبئت يا مفضل بذكر خلق الإنسان فاعتبر به، فأول ذلك ما يدبر به الجنين في الرحم وهو محجوب في ظلمات ثلاث: ظلمة البطن وظلمة الرحم وظلمة المشيمة، حيث لا حيلة عنده في طلب غذاء، ولا دفع أذى، ولا استجلاب منفعة، ولا دفع مضرة، فإنه يجري إليه من دم الحيض ما يغذوه كما يغذو الماء النبات، فلا يزال ذلك غذاؤه حتى إذا كمل خلقه واستحكم بدنه وقوي أديمه على مباشرة الهواء، وبصره على ملاقات الضياء، هاج الطلق بأمه فأزعجه أشد إزعاج وأعنفه حتى يولد، وإذا ولد صرف ذلك الدم الذي كان يغذوه من دم أمه إلى ثدييها، فانقلب الطعم واللون إلى ضرب آخر من الغذاء، وهو أشد موافقة للمولود من الدم، فيوافيه في وقت الحاجة إليه، فحين يولد قد تلمّظ وحرك شفثيه طلباً للرضاع، فهو يجد ثديي أمه كالأدواتين المعلقتين لحاجته، فلا يزال يغتذي باللبن ما دام رطب البدن رقيق الأمعاء لين الأعضاء .. اعتبر يا مفضل في ما يدبر به الإنسان في هذه الأحوال المختلفة، هل ترى يمكن أن يكون بالإهمال؟ أفرأيت لو لم يجر إليه ذلك الدم وهو في الرحم ألم يكن سيذوي ويجف كما يجف النبات إذا فقد الماء؟ ولو لم يزعجه المخاض عند استحكامه ألم يكن سيبقى في الرحم كالموؤود في الأرض؟ ولو لم يوافقه اللبن مع ولادته ألم يكن سيموت جوعاً أو يغتذي بغذاء لا يلائمه ولا يصلح عليه بدنه؟ ..] المجلسي: بحار النوار ج ٥٧ ص ٣٧٧ . ٣٧٨ .

وقد نبه الفقهاء — أعلى الله مقامهم — على مسألة مهمة تغفل عنها المرأة في بعض الأحيان وهي عدم جواز تمكين الرجل الأجنبي من الاطلاع على جسدها، وعدم جواز إطلاع النساء والمحارم — عدا الزوج — على عورتها، نعم في حال الضرورة كالولادة يمكن الاستثناء قدر الحاجة، والأولوية للمرأة والزوج، فإن لم يتوفر أي منهم فيجوز للرجل حينذاك المساعدة في الولادة، لذا قالوا: [يجب عند الولادة استبداد النساء والزوج بالمرأة] الخوئي: منهاج الصالحين ج ٢ م ١٣٨١، وقالوا: [يجب استقلال النساء في شئون المرأة حين وضعها دون الرجال إذا استلزم اطلاعهم على ما يحرم عليهم، إلا مع عدم النساء ومستترة الضرورة بذلك. نعم لا بأس بالزوج وإن وجدت النساء] الخميني: تحرير الوسيلة ج ٢ أحكام الولادة، وقالوا: [ينبغي مساعدة المرأة عند ولادتها، بل يجب ذلك كفاية إذا خيف عليها أو على جنينها من التلف أو ما بحكمه. ولو توقف توليدها على النظر أو اللمس المحرّمين على الرجال الأجانب لزم أن يتكفله الزوج أو النساء أو محارمها من الرجال. ولو توقف على النظر أو اللمس المحرّمين على غير الزوج وكان متمكناً من توليدها من دون عسر ولا حرج فلا يبعد تعين اختياره إلا أن تكون القابلة أرفق بحالها، فيجوز لها حينئذ اختيارها. هذا في حال الاختيار، وأما عند الاضطرار فيجوز أن يولدها الأجنبي بل قد يجب ذلك. نعم لابد معه من الاقتصاد في كل من اللمس والنظر على مقدار الضرورة، فإن الضرورات تقدر بقدرها] السيستاني: منهاج الصالحين النكاح م ٣٨٦. كما ذكر أنه [إذا علمت المرأة بأن مباشر الولادة في مستشفى ما مردد بين أن يكون رجلاً أو امرأة، دون أن يكون لها الخيار في تحديده، جاز لها الذهاب حال الاضطرار عند عدم التمكن من التحديد] الخوئي: صراط النجاة ج ٢ م ٩٦٢ بتصرف .

ومن جهة أخرى وردت في الأحاديث الشريفة مجموعة من الأدعية والأذكار والأحراز يؤتى بها عند عسر الولادة ولتيسيرها، ونذكر . للاختصار . بعضاً منها:

١. عن جابر بن يزيد الجعفي أن رجلاً أتى أبا جعفر محمد بن علي الباقر (ع) فقال: [يا بن رسول الله أغثني. فقال: وما ذاك؟ قال: امرأتي قد أشرفت على الموت من شدة الطلق. قال: اذهب واقرأ عليها " فأجاءها المخاض إلى جذع النخلة قالت يا

ليتني مت قبل هذا وكنت نسياً منسياً فناداها من تحتها ألا تحزني قد جعل ربك تحتك سرياً وهزّي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً " ثم ارفع صوتك بهذه الآية "والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون". كذلك اخرج أيها الطلق، اخرج بإذن الله، فإنها تبرأ من ساعتها بعون الله تعالى [المجلسي: بحار الأنوار

ج ٩٥ ص ١١٧ ح ٢.

٣١

٢. وعن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [إذا عسر على المرأة ولدها، فاكتب لها في رق " بسم الله الرحمن الرحيم كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار. كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلى عشية أو ضحاها. إذ قالت امرأة عمران رب إني نذرت لك ما في بطني محرراً " ثم اربطه بخيط وشده على فخذاها الأيمن، فإذا وضعت فانزعها] نفس المصدر ص ١١٨ ح ٦.

ملاحظة: على المرأة أن تتنبه ألا تلمس الكتابة التي على الورقة جسدها.

٣- أورد الطبرسي في مكارم الأخلاق أنه لعسر الولادة يكتب ويعلق على ساقها اليسرى [بسم الله وبالله محمد رسول الله. كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها. إذا السماء انشقت وأذنت لربها وحقت وإذا الأرض مدت وألقت ما فيها وتخلت. ولبثوا في كهفهم ثلاث مائة سنين وازدادوا تسعاً. اخرج بإذن الله من البطن الطيبة. منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى بإذن الله وقدرته واسمه الذي لا يضر مع اسمه داء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم العزيز الوهاب. كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار فهل يهلك إلا القوم الفاسقون. أولم ير الذين كفروا أن السماء والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما وجعلنا من الماء كل شيء حي أفلا يؤمنون. إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون. فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء وإليه ترجعون. إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً. وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن] الطبرسي: مكارم الأخلاق ص ٣٨١.

٤ - وقال أيضاً: [يكتب في رق ويعلق على فخذاها سبع مرات " فإن مع العسر يسراً إن مع العسر يسراً " ومرة واحدة " يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم. يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها "] نفس

المصدر ص ٣٨١.

٣٢

البشارة والتهنئة

قال الله سبحانه وتعالى: (يا زكريا إنا نبشرك بغلام اسمه يحيى لم نجعل له من قبل سمياً) مريم / ٧ .

لما كانت ولادة المولود أمر خير ورزق كريم من الله سبحانه وتعالى، فإن تبشير الأب والأهل بقدم هذا المولود الجديد من الأمور الحسنة التي تدخل البهجة والسرور إلى قلب الإنسان، كما أن التهنئة بذلك من الأمور المحببة التي انتدب إليها في الإسلام.

وقد روي في ولادة الإمام الحسين بن علي عليهما السلام أنه لما ولد [أمر الله عز وجل جبرئيل أن يهبط في ألف من الملائكة فيهنئ رسول الله (ص) من الله عز وجل ومن جبرئيل] المجلسي: بحار الأنوار ج ٤٣ ص ٢٤٣ ح ١٨. وفي حديث آخر عن الحسين بن خالد قال: [سألت أبا الحسن الرضا (ع) عن التهنئة بالولد متى هي؟ قال: إنه لما ولد الحسن ابن علي (ع) هبط جبرئيل على

رسول الله (ص) بالتهنئة في اليوم السابع وأمره أن يسميه ويكنيه ويحلق رأسه ويعق عنه ويثقب أذنه، وكذلك حين ولد الحسين (ع) أتاه في اليوم السابع فأمره بمثل ذلك .. [العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٥١ ح ١ .
وجاء في الأحاديث الشريفة أنه يستحب تهنئة الأب بالمولود ببعض عبارات الدعاء :

١- فعن أبي برزة الأسلمي قال: [لما ولد للحسن بن علي (ع) مولود فأنته قريش فقالوا: يهنيك الفارس. فقال: وما هذا من كلام؟! قولوا " شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، وبلغ الله به أشده، ورزقك بره "] نفس المصدر باب ٢٠ ح ٣ .

٢- وعن رزام قال: [قال رجل لأبي عبد الله (ع): ولد لي غلام. فقال: رزقك الله شكر الواهب، وبارك ٣٣ الموهوب، وبلغ أشده، ورزقك الله بره] نفس المصدر ح ١ .

٣- هذا وقد ورد في الخبر أن الإمام علي بن الحسين (ع) إذا بُشِّرَ بولد، لم يسأل أذكر هو أم أنثى حتى يقول: [أسوي؟ فإذا كان سوياً، قال: الحمد لله الذي لم يخلق مني خلقاً مشوهاً] نفس المصدر باب ٣٧ ح ١ .

الأذان في الأذن اليمنى والإقامة في اليسرى

جاء في كتب الحديث والتاريخ أنه لما أتى بالإمام الحسن بن علي (ع) إلى النبي الأكرم (ص) كان ملفوفاً في خرقة صفراء، فرمى بها النبي (ص) وقال: [يا أسماء، ألم أعهد إليكم أن لا تلفوا المولود في خرقة صفراء؟] فقامت أسماء ولفته في خرقة بيضاء ودفعته إلى رسول الله (ص) فأذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى .. فلما كان بعد حول ولد الحسين (ع) وجاء النبي (ص) فدفعوا إليه بالمولود المبارك وهو ملفوف في خرقة بيضاء فأذن النبي في أذنه اليمنى، وأقام في اليسرى . المجلسي: بحار الأنوار ج ٤٣ ص ٢٣٨ . ٢٣٩ ح ٤ .

وقد نص الفقهاء على استحباب الأذان في الأذن اليمنى والإقامة في الأذن اليسرى، ودلت على ذلك، علاوة على الخبر السابق، عدة روايات شريفة منها:

١- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [من ولد له مولود فليؤذن في أذنه اليمنى بأذان الصلاة، وليقم في أذنه اليسرى، فإنها عصمة من الشيطان الرجيم] [العالمي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٢٥ ح ١ .

٢- عن السيدة نجمة أم الإمام علي بن الرضا (ع) أنها قالت في حديث: [لما وضعت ابني علياً، دخل إليّ أبوه موسى بن جعفر (ع) فناولته إياه في خرقة بيضاء، فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في اليسرى، ودعا بماء الفرات فحنكه به، ثم رده إليّ فقال: فإنه بقية الله في أرضه] نفس المصدر باب ٣٦ ح ٤ .

٣- وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [من ولد له مولود فليؤذن في أذنه اليمنى وليقم في اليسرى فإن ذلك عصمة من الشيطان، وأنه (ص) أمر أن يفعل ذلك بالحسن والحسين وأن يقرأ مع الأذان في آذانها فاتحة الكتاب وآية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الإخلاص والمعوذتان] [المجلسي: بحار الأنوار ج ١٠٤ ص ١٢٦ ح ٨٦ .

التحنيك

الحنك في اللغة هو باطن أعلى الفم من الداخل. والتحنيك تدليك ذلك الموضع بشيء. قال ابن منظور: [وفي حديث النبي (ص) أنه كان يحنك أولاد الأنصار. قال: والتحنيك أن تمضغ التمر ثم تدلكه بحنك الصبي داخل فمه .. وفي حديث ابن أم سليم لما ولدته وبعثت به إلى النبي (ص): فمضغ تمرأ وحنكه، أي ذلك به حنكه] ابن منظور: لسان العرب، مادة حنك .

وقد ذكر الفقهاء - أعلى الله مقامهم - استحباب تحنيك المولود بماء الفرات وبترية سيد الشهداء (ع)، كما ورد في الأحاديث الشريفة، علاوة على استحباب التحنيك بالتمر :

١- عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [حنكوا أولادكم بالتمر، هكذا فعل رسول الله (ص) بالحسن والحسين] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٣٦ ح ١.

٢- وعن أبي جعفر الباقر (ع) أنه قال: [يحنك المولود بماء الفرات، ويقام في أذنه] نفس المصدر ح ٢.

٣- وقال المرحوم الكليني (قدس سره) [وفي رواية أخرى: حنكوا أولادكم بماء الفرات وبتربة قبر الحسين (ع)، فإن لم يكن فبماء السماء] نفس المصدر ح ٣.

٤- وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال: [ما أظن أحداً يحنك بماء الفرات إلا أحبنا أهل البيت] المجلسي: بحار الأنوار ج ١٠٤ ص ١١٤ ح ٢٩.

٥- وعنه (ع) أنه قال: [حنكوا أولادكم بتربة الحسين فإنه أمان] نفس المصدر ص ١١٥ ح ٢٥.

التسمية

ذكرنا فيما سبق أنه يستحب . كما في بعض الروايات الشريفة . تسمية المولود قبل أن يولد، كما دلت الروايات الشريفة على أن من حق الولد على والده أن يحسن تسميته، ومن ذلك ما روي عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [من حق الولد على والده ثلاثة: يحسن اسمه، ويعلمه الكتابة ويزوجه إذا بلغ] المجلسي: بحار الأنوار ج ٧١ ص ٨٠ ح ٨٢.

كما نصت بعض الأحاديث على أفضلية بعض الأسماء على بعض، وجاء ذلك في نص فقهي [يستحب غسل المولود عند وضعه مع الأمن من الضرر و .. وتسميته بالأسماء المستحسنة، فإن ذلك من حق الولد على الوالد، وأفضلها ما يتضمن العبودية لله جل شأنه كعبد الله وعبد الرحيم وعبد الرحمن ونحوها، يليها أسماء الأنبياء والأئمة عليهم السلام وأفضلها محمد،

بل يكره ترك التسمية به إن ولد له أربعة أولاد، ويكره أن يكنيه أبا القاسم إن كان اسمه محمد .. [الخميني: تحرير الوسيلة ج ٢ أحكام المولود.

وهذه مجموعة من النصوص في هذا المجال:

١- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [استحسنا أسماءكم، فإنكم تدعون بها يوم القيامة: قم يا فلان بن فلان إلى نورك، وقم يا فلان بن فلان لا نور لك] [العالمي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٢٢ ح ٢.

٢- وعن الإمام جعفر الصادق (ع) عن آبائه [إن رسول الله (ص) كان يغير الأسماء القبيحة في الرجال و البلدان] نفس المصدر ح ٦.

٣- وعن أبي جعفر الباقر (ع) أنه قال: [أصدق الأسماء ما سمي بالعبودية، وأفضلها أسماء الأنبياء] نفس المصدر باب ٢٣ ح ١.
٤- عن فلان بن حميد أنه سأل أبا عبد الله (ع) وشاوره في اسم ولده فقال: [سمّه اسماً من العبودية. فقال: أي الأسماء هو؟ قال: عبد الرحمن] نفس المصدر ح ٢.

٥- وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [إن رسول الله (ص) قال: ما من أهل بيت فيهم اسم نبي إلا بعث الله عز وجل إليهم ملكاً يقدسهم بالغداة والعشي] نفس المصدر ح ٣.

٦- عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [لا يولد لنا ولد إلا سميناه محمداً، فإذا مضى سبعة أيام، فإن شئنا غيرنا وإلا تركنا] نفس المصدر باب ٢٤ ح ١.

٧- وعنه (ع) [أن النبي (ص) قال: من ولد له أربعة أولاد ولم يسم أحدهم باسمي فقد جفاني] نفس المصدر ح ٢.

٨- وعن الإمام علي الرضا (ع) أنه قال: [البيت الذي فيه " محمد " يصبح أهله بخير ويمسون بخير] نفس المصدر ح ٦.

٩- وعنه (ص) أنه قال: [ما من مائدة وضعت فقعد عليها من اسمه محمد أو أحمد إلا قدس ذلك المنزل في كل يوم مرتين] نفس المصدر ح ٩.

١٠- وعن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [ما من قوم كانت لهم مشورة فحضر من اسمه محمد أو أحمد فأدخلوه في مشورتهم إلا كان خيراً لهم] نفس المصدر ح ٨.

١١- وعنه (ص) أنه قال: [إذا سميتم الولد محمداً فأكرموه وأوسعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجهاً] نفس المصدر ح ٧.

١٢- عن عبد الرحمن بن محمد العرزمي أنه قال: [استعمل معاوية مروان بن الحكم على المدينة وأمره أن يفرض لشباب قريش، ففرض لهم. فقال علي بن الحسين (ع) فأتيته فقال: ما اسمك؟ فقلت: علي بن الحسين. فقال: ما اسم أخيك؟ فقلت: علي. فقال: علي وعلي؟! ما يريد أبوك أن يدع أحداً من ولده إلا سمّاه علياً!! ثم فرض لي، فرجعت إلى أبي فأخبرته، فقال ويلى على ابن الزرقاء دباغة الأدم، لو ولد لي مائة لأحببت أن لا أسمى أحداً منهم إلا علياً] نفس المصدر باب ٢٥ ح ١.

١٣- عن أبي جعفر الباقر (ع) أنه قال لابن صغير [ما اسمك؟ قال: محمد. قال: بم تكني؟ قال: بعلي. فقال أبو جعفر (ع): لقد احتظرت من الشيطان احتظاراً شديداً، إن الشيطان إذا سمع منادياً ينادي يا محمد أو يا علي ذاب كما يذوب الرصاص حتى إذا سمع منادياً ينادي باسم عدو من أعدائنا اهتز واختال] نفس المصدر باب ٢٤ ح ٣. ملاحظة: احتظرت من الشيطان : احتमित منه.

١٤- عن سليمان الجعفري أنه قال: [سمعت أبا الحسن (ع) يقول: لا يدخل الفقر بيتاً فيه اسم محمد أو أحمد أو علي أو الحسن أو الحسين أو جعفر أو طالب أو عبد الله أو فاطمة من النساء] نفس المصدر باب ٢٦ ح ١.

كما ورد في بعض الأحاديث الشريفة استحباب وضع الكنية للولد في صغره، وأن يضع الإنسان لنفسه الكنية وإن لم يكن له ولد، ومن ذلك:

١٦- عن معمر بن خثيم أنه قال: [قال لي أبو جعفر (ع): ما تكني؟ قال: ما اكتنيت بعد ومالي من ولد ولا امرأة ولا جارية. قال: فما يمنحك من ذلك؟ قال: قلت: حديث بلغنا عن علي (ع) قال: " من اكتنى وليس له أهل فهو أبو جعر " . فقال أبو جعفر (ع): شوّه، ليس هذا من حديث علي (ع). إنا لنكني أولادنا في صغرهم مخافة النبز أن يلحق بهم] نفس المصدر باب ٢٧ ح ١. ملاحظة: الجعر: العذرة المتبسة على الدبر.

١٧- وعن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [من السنّة والبر أن يكنى الرجل باسم ابنه] نفس المصدر ح ٢.

وقد أعد بعض المؤلفين كتباً مخصصة في الأسماء العربية للذكر والأنثى مع بيان معنى كل اسم على حدة وأصل اشتقاقه، وفضل الاسم لو وجد، ومن بينها:

- قاموس الأسماء العربية الجميلة. المؤلف: مجيد طراد
- كيف تختار اسماً لطفلك. المؤلف: راجي الأسمر
- موسوعة السلطان قابوس للأسماء العربية

الوليمة

الوليمة من جملة المستحبات الواردة في الأحاديث الشريفة في عدة مناسبات، كالزواج وشراء البيت والقدوم من الحج، فقد جاء في الحديث النبوي [لا وليمة إلا في خمس: في عرس أو خرس أو عذار أو وكر أو ركاز. فأما العرس التزويج، والخرس النفاس بالولد، والعذار الختان، والوكر الرجل يشتري الدار، والركاز الذي يقدم من مكة] المجلسي: بحار الأنوار ج ٧٦ ص ١٥٧ ح ١. وجاء في بعض الأخبار أن النبي (ص) لما زوّج علياً (ع) من ابنته الزهراء (ع) قال له: [يا علي، إنه لا بد للعرس من وليمة] فاستجاب الإمام لذلك. نفس المصدر ص ١٣٧ ح ٣٤.

وقد ذكر الفقهاء استحباب الوليمة عند ولادة المولود، ومن ذلك [تستحب الوليمة عند الولادة وهي إحدى الخمس التي سنّ فيها الوليمة، كما أن إحداها الختان، ولا يعتبر إيقاع الأولى يوم الولادة، فلا بأس بتأخيرها عنه بأيام قلائل، والظاهر أنه إن ختن في اليوم السابع أو قبله فأولم في يوم الختان بقصدهما، تتأدى السنة] الخميني: تحرير الوسيلة ج ٢ أحكام الأولاد.

وروى منهال القصاب قال: [خرجت من مكة وأنا أريد المدينة، فمررت بالأبواء، وقد ولد لأبي عبد الله (ع) موسى (ع) فسبقته إلى المدينة ودخل بعدي بيوم، فأطعم الناس ثلاثاً، فكنت أكل فيمن يأكل، فما أكل شيئاً إلى الغد حتى أعود، فمكثت بذلك ثلاثاً أطعم حتى أترفق ثم لا أطعم شيئاً إلى الغد] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٢١ ح ١.

حلق الرأس وثقب الأذن

ورد في الأخبار الشريفة استحباب حلق شعر رأس المولود وثقب أذنه، وأنه يستحب كون الحلق في اليوم السابع، وقد روي عن الإمام علي بن موسى الرضا (ع) أنه قال: [إنه لما ولد الحسن بن علي عليهما السلام هبط جبرئيل على رسول الله (ص) بالتهنئة في اليوم السابع وأمره أن يسميه ويكنيه ويحلق رأسه ويعق عنه ويثقب أذنه، وكذلك حين ولد الحسين (ع) أتاه في اليوم السابع فأمره بمثل ذلك] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٥١ ح ٢.

ومما يدل على استحباب ذلك أيضاً:

١- عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [لما ولدت فاطمة الحسين فكان اليوم السابع أمر رسول الله (ص) فحلق رأسه وتصدق بوزن شعره فضة ..] المجلسي: بحار الأنوار ج ١٠١ ص ١٠٩ ح ٨.

٢- وأنه قال (ع): [.. ويحلق رأس المولود يوم السابع ويتصدق بوزن شعره ذهباً أو فضة..] نفس المصدر ص ١٢١ ح ٥٧.

٣- سئل أبو عبد الله الصادق (ع): [ما العلة في حلق رأس المولود؟ قال: تطهيره من شعر الرحم] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٤٤ ح ١٩.

٤- وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [لا تحلقوا للصبيان القرع، والقرع أن يحلق موضعاً ويترك موضعاً] نفس المصدر باب ٦٦ ح ١٢.

٥- وعن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [إن ثقب أذن الغلام من السنة ..] نفس المصدر باب ٥١ ح ١.

٦- وعن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [يا فاطمة، اثقبي أذني الحسن والحسين خلافاً لليهود] نفس المصدر ح ٤.

الختان

الختن في اللغة هو القطع، والختان في الفقه هو قطع الجلد التي تكون على حشفة العضو الذكري وتعرف بـ (الغرلة) .وقد عرف الختان في الأمم السابقة على الإسلام كما أنه يمارس من قبل بعض المجتمعات غير الإسلامية لغرض صحي في وقتنا الحاضر.

وقد ذكر بعض الفقهاء . أعلى الله مقامهم . عدة مسائل ترتبط بالختان من بينها:

١- الختان واجب لنفسه، كما أنه لا يصح الحج ولا تصح العمرة من الرجل غير المختون. أما الصلاة وسائر العبادات فلا يشترط في صحتها الختان.

٢- يجب ختان الذكور، ويستحب إيقاعه في اليوم السابع من الولادة، ويجوز التأخير عنه، ولو لم يجر الختان للذكر إلى أن بلغ، وجب عليه أن يختن.

٣- الكافر إذا أسلم ولم يكن مختوناً وجب عليه الختان مهما بلغ من العمر .

٤- لا يشترط أن يكون الختان مسلماً .

٥- لو ولد الصبي مختوناً، فلا ختان عليه، نعم المستحب إمرار موسى على محل الختان .

٦- تستحب الوليمة عند الختان .

*** المسائل السابقة وفق ما جاء في تحرير الوسيلة كتاب النكاح أحكام الولادة

وهذه مجموعة من الروايات الشريفة المرتبطة بمسألة الختان :

١- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [طهروا أولادكم يوم السابع فإنه أطيب وأظهر وأسرع لنبات اللحم وإن الأرض تنجس من

بول الأغلف أربعين صباحاً] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ باب ٥٢ ح ٤ .

٢- وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال في الختان: [.. وأما الرجل فلا بد منه] نفس المصدر ح ٨.

٣- سأل زنديق الإمام الصادق (ع): [أخبرني هل يعاب شيء من خلق الله؟ قال: لا. قال: فإن الله خلق خلقه غُرلاً، فلم غيّرتم خلق الله وجعلتم فعلكم في قطع الغلفة أصوب مما خلق الله وعبتم الأغلف والله خلقه، ومدحتم الختان وهو فعلكم؟ أم تقولون أن ذلك كان من الله خطأ غير حكمة؟! فقال أبو عبد الله (ع): ذلك من الله حكمة وصواب، غير أنه سنّ ذلك وأوجبه على خلقه، كما أن المولود إذا خرج من بطن أمه وجدتم سرته متصلة بسرة أمه، كذلك أمر الله الحكيم العباد بقطعها، وفي تركها فساد بين المولود والأم، وكذلك أظفار الإنسان أمر إذا طالت أن تقلم، وكان قادراً يوم دبّر خلقه الإنسان أن يخلقها خلقة لا تطول، وكذلك الشعر في الشارب والرأس يطول ويُجز، وكذلك الثيران خلقها فحولة، وإخصاؤها أوفق، وليس في ذلك عيب في تقدير الله عز وجل] نفس المصدر ح ٧.

٤- وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [إذا أسلم الرجل اختتن ولو بلغ ثمانين سنة] نفس المصدر باب ٥٥ ح ١.

٥- عن ابن أبي عمير أنه قال: [سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر (ع) يقول: لما ولد الرضا (ع): إن ابني هذا ولد مختوناً طاهراً ومطهراً، وليس من الأئمة (ع) أحد يولد إلا مختوناً طاهراً مطهراً، ولكننا سنمرّ عليه موسى لإصابة السنة واتباع الحنيفية] نفس المصدر باب ٥٢ ح ١.

٦- عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في الصبي إذا ختن: [يقول " اللهم هذه سنتك وسنة نبيك (ص) واتباع منا لك ولديك بمشيتك وإرادتك لأمر أردته وقضاء حتمته وأمر أنفذته، فأذقته حر الحديد في ختانه وحجامة له لأمر أنت أعرف به مني، اللهم فطهره من الذنوب وزد في عمره وادفع الآفات عن بدنه والأوجاع عن جسمه وزده من الغنى وادفع عنه الفقر فإنك تعلم ولا نعلم ". قال: وقال أبو عبد الله (ع): من لم يقلها عند ختان ولده فليقلها عليه من قبل أن يحتلم، فإن قالها كفي حر الحديد من قتل أو غيره] نفس المصدر باب ٥٩ ح ١.

٦- عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [خفض النساء مكرمة، وليس من السنة، ولا شيئاً واجباً، وأي شيء أفضل من المكرمة؟] نفس المصدر باب ٥٦ ح ٣.

ملاحظة: خفض الفتاة كالختان للأولاد

٤٧

العقيقة

العقيقة من المستحبات المؤكدة للمولود، وخاصة في اليوم السابع، ولها أحكامها الخاصة والتي سنوردها كالتالي:

١- تستحب العقيقة في اليوم السابع بعد حلق رأس المولود، ولا يسقط الاستحباب لو لم يعق في السابع.

٢- يستحب أن يعق عن المولود الذكر بذكر، وعن المولود الأنثى بأنثى.

٣- يستحب أن تكون العقيقة سالمة من العيوب وسمينة.

٤- تجزي الشاة والبقرة والبدنة . الإبل . والأفضل الكبش .

٥- يستحب أن تعطى القابلة . القائمة على ولادة المولود . ربع العقيقة، ويقسم الباقي على المؤمنين، والأفضل من ذلك أن تطبخ العقيقة وتعمل وليمة عليه، والأفضل أن يكون عدد المدعوين على الوليمة عشرة أشخاص فما زاد.

٦- يكره للأب أن يأكل من العقيقة، كما يكره ذلك على الأبناء . إخوة المولود . والأحوط للأُم الترك.

٧- لو لم يعق عنه حتى بلغ، فإنه يستحب أن يعق عن نفسه.

٨- لو لم يعق عنه ولم يعق هو عن نفسه حتى مات، استحب أن يعق عنه بعد مماته.

٩- لا يجزي عن العقيقة التصدق بثمنها.

١٠- لم يثبت استحباب لف العظام بخرقه بيضاء ودفنها.

انظر منهاج الصالحين وتحرير الوسيلة في أحكام الأولاد

وهذه مجموعة من الأحاديث الشريفة في هذا المجال:

١- عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [كل امرئ مرتين يوم القيامة بعقيقته، والعقيقة أوجب من الأضحية] العاملي: وسائل

الشيعة النكاح ١٤ باب ٣٨ ح ١ .

٢- وعنه (ع) أنه قال: [العقيقة لازمة لمن كان غنياً، ومن كان فقيراً فإذا أيسر فعل، فإن لم يقدر على ذلك فليس عليه

شيء] نفس المصدر باب ٤٣ ح ١ .

٣- وعنه (ع) [العقيقة يوم السابع ..] نفس المصدر باب ٤٤ ح ٥ .

٤- وعنه (ع) في حديث [إن كان ذكراً عَقَّ عنه ذكراً، وإن كان أنثى عَقَّ عنه أنثى] نفس المصدر باب ٤٢ ح ٧ .

٥- وعنه (ع): [تقول على العقيقة إذا عَقَّقت " بسم الله وبالله، اللهم عقيقة عن فلان، لحمها بلحمه ودمها بدمه وعظمها

بعظمه، اللهم اجعله وقاء لآل محمد (ص)] نفس المصدر باب ٤٦ ح ١ .

٦- وعنه (ع): [إذا أردت أن تذبح العقيقة قلت: " يا قوم إني بريء مما تشركون إني وجهت وجهي للذي فطر السماوات

والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين. اللهم منك ولك بسم الله والله أكبر اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل من فلان بن فلان " وتسمي المولود

باسمه ثم تذبح] نفس المصدر ح ٢ .

٧- وعنه (ع): [يقال عند العقيقة " اللهم منك ولك ما وهبت، وأنت أعطيت، اللهم فتقبله منا على سنة نبيك (ص) " وتستعيز

بالله من الشيطان الرجيم وتسمي وتذبح وتقول: " لك سفكت الدماء لا شريك لك والحمد لله رب العالمين، اللهم اخسأ

الشيطان الرجيم "] نفس المصدر ح ٣ .

٨- وعنه (ع) في حديث أنه قال في العقيقة: [يذبح عنه كبش، فإن لم يوجد كبش أجزأه ما يجزى في الأضحية، وإلا فحملٌ

أعظم ما يكون من حملان السنة] نفس المصدر باب ٤١ ح ١ .

٩- وعن محمد بن مارد عن أبي عبد الله (ع): [سألته عن العقيقة فقال: شاة أو بقرة أو بدنة] نفس المصدر ح ٢ .

١٠- وعنه (ع): [العقيقة ليست بمنزلة الهدى، خيرها أسمنها] نفس المصدر باب ٤٥ ح ٢ .
ملاحظة: أي أنه لا يشترط فيها ما يشترط في الهدى، والأفضلية لأسمنها.

١١- وعنه (ع) أنه قال: [أنه يعطى القابلة ربعا، فإن لم تكن قابلة فلأمه تعطيه من شاءت، ويطعم منها عشرة من المسلمين، فإن زاد فهو أفضل] نفس المصدر باب ٤٤ ح ١٥ .

١٢- وعنه (ع) أنه قال في الأب: [لا يأكل هو ولا أحد من عياله من العقيقة ..] نفس المصدر باب ٤٧ ح ١ .

١٣- وعنه (ع) : [لا تأكل المرأة من عقيقة ولدها، ولا بأس بأن يعطيها الجار المحتاج من اللحم] نفس المصدر ح ٣ .

١٤- عن عمر بن يزيد قال: [قلت لأبي عبد الله (ع): إني والله ما أدري إن كان أبي عقي عني أم لا. قال: فأمرني أبو عبد الله (ع) ففعلت عن نفسي وأنا شيخ كبير] نفس المصدر باب ٣٩ ح ١ .

١٥- عن عبد الله بن بكير قال: [كنت عند أبي عبد الله (ع) فجاءه رسول عمه عبد الله ابن علي فقال له: يقول لك عمك: إنا طلبنا العقيقة فلم نجدها، فما ترى، نتصدق بثمانها؟ قال: لا، إن الله يحب إطعام الطعام وإراقة الدماء] نفس المصدر باب ٤٠ ح ١

١٦- عن عاصم الكوزي عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في حديث العقيقة: [قلت له: أيؤخذ الدم فيلطح به رأس الصبي؟ فقال: ذاك شرك. قلت: سبحان الله، شرك؟ فقال: لم لم يكن ذاك شركاً؟! فإنه كان يعمل في الجاهلية ونهي عنه في الإسلام] نفس المصدر باب ٤٨ ح ٢ .

١٧- عن إدريس بن عبد الله قال: [سألت أبا عبد الله (ع) عن مولود يولد فيموت يوم السابع هل يعق عنه؟ فقال: إن كان مات قبل الظهر لم يعق عنه، وإن مات بعد الظهر عقي عنه] نفس المصدر باب ٦١ ح ١ .

الرضاع

من الحاجات الطبيعية عند الإنسان الأكل و الشرب، وقد جعل الله سبحانه وتعالى غذاء المولود في ثدي أمه، ومن حكمته عز وجل أن جعل السائل المتدفق في الأيام الأولى من الولادة مادة شبيهة باللبن تسمى . اللباء . لها من الخصائص الصحية ما يكفل للطفل سلامة وصحة وقوة ضد الأمراض تعجز سائر المواد الطبيعية والمصنعة أن توفرها. كما جعل سبحانه في اللبن مواداً وعناصر مختلفة وينسب معلومة توافق بدن الطفل في الغذاء، وهي تتضاعف كلما تقدم به السن لتعمل على نموه وبناء جسده. يقول الإمام جعفر الصادق (ع): [وإذا ولد صرف ذلك الدم الذي كان يغذوه من دم أمه إلى ثديها، فانقلب الطعم واللون إلى ضرب آخر من الغذاء، وهو أشد موافقة للمولود من الدم، فيوافيه في وقت حاجته إليه، فحين يولد قد تلمظ وحرّك شفّتيه طلباً للرضاع، فهو يجد ثديي أمه كالأدواتين المعلقتين لحاجته، فلا يزال يغتذي باللبن ما دام رطب البدن رقيق الأمعاء لين الأعضاء، حتى إذا تحرك واحتاج إلى غذاء فيه صلابة ليشتد ويقوى بدنه، طلعت له الطواحن من الأسنان والأضراس ليمضغ به الطعام فيلين عليه ويسهل له إساغته ... اعتبر يا مفضل فيما يدبر به الإنسان في هذه الأحوال المختلفة، هل ترى يمكن أن يكون الإهمال؟... ولو لم يوافقه اللبن ألم يكن سيموت جوعاً أو يغتذي بغذاء لا يلائمه ولا يصلح عليه بدنه؟ ولو لم تطلع عليه الأسنان في وقتها ألم يكن سيمتنع عليه مضغ الطعام وإساغته أو يقيمه على الرضاع فلا يشتد بدنه ولا يصلح لعمل، ثم كان تشتغل أمه بنفسه عن تربية غيره من الأولاد ..] المجلسي: بحار الأنوار ج ٥٧ ص ٣٧٨ .

وينقسم الرضاع إلى أنواع متعددة ومتغايرة بحسب الأثر الذي يترتب عليها، ومنها الرضاع الطبيعي بقسميه: الرضاع من الأم ومن غيرها من النساء، ثم الرضاع الصناعي بأنواع الحليب المجفف أو السائل. وليس من شيء يسد الرضاع الطبيعي من الأم، فهي ترضعه اللبن والحنان والعطف معاً. كما أكدت الدراسات العلمية أن نسبة الوفيات في الأطفال الذين يتغذون من ثدي أمهاتهم أقل بكثير من غيرهم، كما أنهم أسلم صحة وأقوى جسداً من غيرهم الذين يتناولون الرضاع الصناعي. ويقول علماء النفس: [إن عملية الرضاع ليست عملية إشباع لحاجة بيولوجية، وهي الحاجة إلى الطعام، وإنما هي موقف اجتماعي يتألف من الرضيع وأمه، ويتجلى فيه التفاعل الاجتماعي لأول مرة بين الرضيع وشخص آخر يحمل تقاليد حضارة معينة تملي عليه طريقة الإرضاع الخاصة. كما أكدوا على أن الحالة النفسية للأم تؤثر سلباً أو إيجاباً على الطفل حال الإرضاع، مما يؤكد أهمية استمرار حالة الاستقرار والراحة النفسية التي ابتدأتها مع الحمل].

وقد اعتنى ديننا الحنيف اهتماماً بالغاً ببيان أحكام الرضاع وآدابه، فتناولت مجموعة من الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة بيان ذلك، كما قام الفقهاء . أعلى الله مقامهم . بدراستها وتصنيفها وشرحها، وسنتعرض لفتاوى الفقهاء في هذا المجال، ثم نتناول جملة من النصوص المرتبطة بها:

١- يستحب أن يكون رضاع الصبي بلبن أمه، فإنه أبرك من غيره، إلا إذا اقتضت بعض الجهات أولوية غيرها من حيث أن الأخرى أشرف وأطيب لبناً مع خبائة الأم.

٢- الأم أحق بإرضاع ولدها من غيرها إذا كانت متبرعة، أو طلبت أجره مساوية أو أقل من أجره المراضع.

٣- لا يجب على الأم إرضاع ولدها مجاناً، ولها المطالبة بأجرة في مقابل ذلك، وتتخذ الأجرة من مال الولد . إن كان له مال . ومن مال أبيه إن لم يكن للولد مال وكان الأب موسراً.

٤- كمال الرضاع حولان كاملان (٢٤ شهراً) ويجوز أن ينقص عن ذلك إلى ثلاثة شهور بحيث يفيطم الطفل على (٢١ شهراً)، ولا يجوز أن ينقص عن ذلك مع الإمكان ومن غير ضرورة. المسائل السابقة وفق ما جاء في تحرير الوسيلة ج ٢ أحكام الأولاد.

أما النصوص الشريفة الواردة في هذا المجال فمن بينها:

١- قال تعالى: (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس إلا وسعها لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك فإن أرادوا فصلاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير) البقرة / ٢٣٣ .

٢- وقال سبحانه: (فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن) الطلاق / ٦ .

٣- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال في حديث [.. فإذا أرضعت كان لها بكل مصّة كعدل عتق محرّر من ولد إسماعيل، فإذا فرغت من رضاعه ضرب ملك كريم على جنبها وقال: استأنفي العمل فقد غفر لك] العاملي: وسائل الشريعة النكاح ١٤ باب ٦٧ ح ١

٤- عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [ما من لبن رضع به الصبي أعظم بركة من لبن أمه] نفس المصدر باب ٦٨ ح ٢ .

٥- عن علي بن جعفر عن أخيه أبي الحسن الكاظم (ع) قال: [سألته عن امرأة ولدت من الزنا هل يصلح أن يسترضع بلبنها؟ قال: لا يصلح ولا لبن ابنتها التي ولدت من الزنا] نفس المصدر باب ٧٥ ح ١ .

- ٦- عن الحلبي قال: [سألته عن رجل دفع ولده إلى ظئر يهودية أو نصرانية أو مجوسية ترضعه في بيتها أو ترضعه في بيته؟ قال: ترضعه لك اليهودية والنصرانية في بيتك وتمنعها من شرب الخمر وما لا يحل مثل لحم الخنزير، ولا يذهبن بولدك إلى بيوتهن، والزانية لا ترضع ولدك فإنه لا يحل لك، والمجوسية لا ترضع لك ولدك إلا أن تضطر إليها] نفس المصدر باب ٧٦ ح ٦ .
- ٧- وعن الصادق (ع) أنه قال: [رضاع اليهودية والنصرانية خير من رضاع الناصبية] نفس المصدر باب ٧٧ ح ١ .
- ٨- وعن أمير المؤمنين (ع) أنه قال: [انظروا من يرضع أولادكم فإن الولد يشب عليه] نفس المصدر باب ٧٨ ح ١ .
- ٩- وعن أبي جعفر الباقر (ع) أنه قال: [لا تسترضعوا الحمقاء فإن اللبن يعدي، وإن الغلام ينزع إلى اللبن - يعني إلى الظئر - في الرعونة والحمق] نفس المصدر ح ٢ .
- ١٠- وعن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [لا تجبر الحرة على رضاع الولد ..] نفس المصدر باب ٦٨ ح ١ .
- ١١- وعنه (ع) أنه قال: [الفرض في الرضاع أحد وعشرون شهراً، فما نقص عن أحد وعشرين شهراً فقد نقص الرضاع، وإن أراد أن يتم الرضاعة فحولين كاملين] نفس المصدر باب ٧٠ ح ٢ .
- ١٢- عن سعد بن سعد الأشعري عن أبي الحسن الرضا (ع) قال: [سألته عن الصبي هل يرضع أكثر من سنتين؟ فقال: عامين. فقلت: فإن زاد على سنتين هل على أبويه من ذلك شيء؟ قال: لا] نفس المصدر ح ٤ .
- ١٣- وعن أبي عبد الله (ع) أنه قال: [لا ينبغي للرجل أن يمتنع من جماع المرأة فيضار بها إذا كان لها ولد مرضع ويقول لها: لا أقربك، فإني أخاف عليك الحبل فتغلي ولدي. وكذلك المرأة لا يحل لها أن تمتنع على الرجل فتقول: إني أخاف أن أحبل فأغيل ولدي. وهذه المضارة في الجماع على الرجل والمرأة، وعلى الوارث مثل ذلك ..] نفس المصدر باب ٧٢ ح ٢ .
- الغول: أي الإهلاك والقتل.

الصبر على بكاء الطفل

تربية الأطفال ورعايتهم وتنشئتهم ليست بالمهمة اليسيرة، فهي تتطلب الكثير من الجهد والهمة والصبر، وقد جعل الله تعالى في قلب الأبوين الحب والرحمة والعطف تجاه أبنائهم حتى أننا نجد في كثير من الأحيان أن الأم تؤثر ابنها على نفسها في المأكل والمشرب والراحة وما شابه، وكذلك الأب، بل قد يؤثر أحدهما حياة ابنه على حياته لو استلزم الأمر. وعلاوة على ذلك كله نجد النصوص الشريفة تؤكد و تذكر بهذه الأمور وتعطيها بعدها الروحي والاجتماعي والعبادي، ومن جملة تلك الأحاديث الشريفة:

- ١- عن النبي الأكرم (ص): [أحبوا الصبيان وارحموهم، إذا وعدتموهم شيئاً ففوا لهم فإنهم لا يرون إلا أنكم ترزقونهم] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ بب ٨٨ ح ٣ .

- ٢- وعن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [إن الله يرحم العبد لشدة حبه لولده] نفس المصدر ح ٤ .

٣- عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [جاء رجل إلى النبي (ص) فقال: ما قبّلت صبياً لي قط. فلما ولى قال رسول الله (ص): هذا رجل عندي أنه من أهل النار] نفس المصدر باب ٨٩ ح ١ .

٤- وعنه (ع) أنه قال: [قال رسول الله (ص) من قبل ولده كتب الله له حسنة] نفس المصدر ح ٢ .

وعلى الرغم من أن الأيام الأولى للولادة أيام سعيدة وجميلة في نظر الأبوين، إذ يعيشان فرحة القادم الجديد الذي سيملاً عليهم حياتهم نشاطاً وبهجة وسروراً، إلا أنها قد تكون . في ذات الوقت . من أصعب الأيام، إذ علاوة على الآلام التي تعاني منها الأم نتيجة الولادة والتغيرات الجسمية والنفسية التي تطرأ عليها وخاصة في فترة النفاس، فإننا نجد الطفل قد يعاني من الآلام في المعدة وغيرها، وقد يستمر بكأؤه لساعات طويلة دون أن تدرك الأم سبب ذلك، أو قد نجد الطفل يستيقظ مراراً وتكراراً طوال الليل حيث تكون الأم والأب أيضاً بألم الحاجة للراحة، مما يعني الكون في حالة من الاستنفار التام لكل من الأبوين. ومن رحمة الله عز وجل أن جعل لصبر الوالدين في ذلك أجراً وثواباً وكفارة لما مضى لهما من الذنوب، فقد جاء في الأحاديث الشريفة:

٥- عن أمير المؤمنين (ع) في المرض يصيب الصبي فقال: [كفارة لوالديه] نفس المصدر باب ٩٦ ح ١ .

٦- وعن محمد بن مسلم أنه قال: [كنت جالساً عند أبي عبد الله (ع) إذ دخل يونس بن يعقوب فرأيت يئن. فقال له: ما لي أراك تن؟ فقال: طفل لي تأذيت به طوال الليل أجمع. فقال: حدثني أبي محمد بن علي، عن آبائه، عن جده رسول الله (ص) أن جبرئيل (ع) نزل عليه ورسول الله (ص) وعلي يئنان، فقال جبرئيل: يا حبيب الله، مالي أراك تن؟ فقال رسول الله (ص): من أجل طفلين لنا تأذينا ببكائهما. فقال جبرئيل: مه يا محمد، فإنه سيبعث لهؤلاء شيعة إذا بكى أحدهم فبكأؤه لا إله إلا الله إلى أن يأتي عليه سبع سنين فإذا جاز السبع فبكأؤه استغفار لوالديه، إلى أن يأتي على الحدود، فإذا جاز الحد فما أتى من حسنة فلولاديه وما أتى من سيئة فلا عليهما] نفس المصدر ح ٢ .

٧- وعن النبي (ص) أنه قال: [لا تضربوا أطفالكم على بكائهم، فإن بكائهم أربعة أشهر شهادة أن لا إله إلا الله، وأربعة أشهر الصلاة على النبي (ص) وآله (ع)، وأربعة أشهر الدعاء لوالديه] نفس المصدر باب ٦٣ ح ١ .

النفاس

عند حصول الولادة يقذف الرحم الدم . عادة . وهذا الدم يعرف بدم النفاس . وللنفاس أحكام خاصة تناولها الفقهاء . أعلى الله مقامهم . في كتبهم الفقهية وسنتطرق هنا إلى جملة من تلك الأحكام، علاوة على بعض الأحاديث في هذا الشأن:

١- لا حد لقليل دم النفاس، فقد يكون لحظة، ولكن الحد الأكثر له عشرة أيام من حين الولادة، وأما ما تقوم به بعض النساء من اعتبار النفاس أربعين يوماً بحيث يرتبن على ذلك أحكام النفاس من عدم الصلاة والصيام وغيرهما فغير صحيح.

٢- النفاء ثلاثة أقسام:

أ- التي لا يتجاوز دمها العشرة أيام، ويكون كل الدم نفاساً.

ب- التي يتجاوز دمها العشرة أيام، وتكون ذات عادة عددية في الحيض، فيكون نفاسها بمقدار عادتها والباقي استحاضة.

مثال: لو كانت عادتھا في الحيض (٧) أيام، فإن نفاسها بمقدار عادتھا والباقي استحاضة.

ج- التي يتجاوز دمها العشرة أيام، وليست ذات عادة عددية في الحيض، فإنها تطبق عادة أقاربها في الحيض على

نفاسها، وبالتالي:

- إن كانت عادتهن في الحيض عشرة أيام، اعتبرت نفاسها عشرة أيام والباقي استحاضة.
- إن كانت عادتهن في الحيض أقل عشرة أيام، اعتبرت نفاسها بمقدار عادتهن واحتاطت في الباقي إلى العشرة بالجمع بين تروك النفساء وأعمال المستحاضة واعتبرت ما زاد على العشرة استحاضة.
- مثال: عادة أقاربها (٨) أيام، وكان الدم الذي رأيته عند الولادة مستمراً (١٢) يوماً، فإنها تعتبر أن نفاسها (٨) أيام، واليوم التاسع والعاشر تحتاط فيهما بالجمع بين تروك النفساء وأعمال المستحاضة، وتعتبر اليوم الحادي عشر والثاني عشر استحاضة.
- ملاحظة: الجمع بين تروك النفساء وأعمال المستحاضة يتم بأن تمتنع عن الجماع ولمس الآيات القرآنية وأسماء الله الحسنى، كما أن مشهور العلماء على أنه يحرم عليها قراءة آيات السجدة الواجبة والدخول في المساجد والمكث فيها ووضع شيء فيها، بينما يجوز لها الدخول في غير المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف بقصد العبور، في الوقت الذي يمكنها معه الصلاة والصيام وغيرهما من العبادات المشروطة بالطهارة، بشرط أن تلتزم بنوع الاستحاضة وأعمالها.
- ٣- يلزم النفساء أن تختبر حالها عند انقطاع الدم خارجاً، بإدخال القطنه والانتظار بالمقدار المتعارف لترى إن كان الدم ما يزال موجوداً في داخل الفرج أو لا.
- ٤- يجب على النفساء قضاء الصوم، ولا يجب عليها قضاء الصلاة الفائتة حال النفاس.
- ٥- يحرم وطؤ النفساء.
- ٦- لا يصح طلاق النفساء.
- ٧- المشهور أن أحكام الحائض من الواجبات والمحرمات والمستحبات والمكروهات تثبت للنفساء أيضاً، ومن بينها حرمة قراءة آيات سور العزائم (السجود الواجب) . الدخول في المساجد بغير قصد العبور . المكث في المسجد . وضع شيء في المسجد . دخول المسجد الحرام والمسجد النبوي ولو بقصد العبور .
- انظر منهاج الصالحين للسيد الخوئي ج ١ . والسيد الخوئي يرى أن الأحوط وجوباً للنفساء اجتناب الأمور الخمسة السابقة.
- أما الأحاديث الشريفة:
- ١- عن النبي الأكرم (ص) أنه قال: [ليكن أول ما تأكله النفساء الرطب فإن الله قال لمريم: " وهزي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً " . قيل: يا رسول الله، فإن لم تكن أيام الرطب؟ قال: سبع تمرات من تمر المدينة، فإن لم يكن فسبع تمرات من تمر أمصاركم، فإن الله عز وجل يقول: " وعزتي وجلالي وعظمتي وارتفاع مكاني لا تأكل النفساء يوم تلد الرطب فيكون غلاماً إلا كان حليماً، وإن كانت جارية كانت حليلة "] العاملي: وسائل الشيعة النكاح ١٤ اب ٣٣ ح ١ .
- ٢- وعن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال: [ما استشفيت نفساء بمثل الرطب لأن الله أطعم مريم رطباً جنياً في نفاسها] نفس المصدر ح ٥ .
- ٣- وعنه (ع) أنه قال: [أطعموا البرني نساءكم في نفاسهن تحلم أولادكم] نفس المصدر ح ٢٢ .
- ملاحظة: البرني نوع من البلح.

محتويات الكتاب

٣	استحباب الإنجاب
٦	الدعاء لطلب الولد
١٠	من أراد أن يرزق الولد الذكر
١١	فضل المولودة الأنثى
١٤	آداب الجماع
١٩	ثواب الأم الحامل
٢١	تغذية الأم الحامل
٢٤	أحكام فقهية للمرأة الحامل
٢٧	تسمية الحمل قبل الولادة
٢٨	لحظات الولادة
٣٢	البشارة والتهنئة
٣٤	الأذان في الأذن اليمنى والإقامة في اليسرى
٣٦	التحنك
٣٧	التسمية
٤١	الوليمة
٤٢	حلق الرأس وتقب الأذن
٤٤	الختان
٤٧	العقيقة
٥١	الرضاع
٥٦	الصبر على بكاء الطفل
٥٩	النفاس